

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/١٦٠) بمساحة (٥) أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/نصر الدين السيد مصطفى محمد لإقامة نشاط سكنى مقابل عيني

(تنازل عن ٥٠٪) بموقع بديل ونشاط خدمى بعلاوة سعرية وتخدمه من الخارج

## وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء.

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية الملائمة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لقانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم الغاء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لإستصلاح الأراضي في ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير

النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة /

المتعاملين على الأراضي الملقى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لإستصلاح وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩١ فدان بمدينة ٦ أكتوبر

وبمساحة ٣١٢٠ فدان شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر. واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم

بأراضي الحزام الأخضر.

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١ بين هيئة المجمعات العمرانية الجديدة و السيد / نصر الدين السيد مصطفى محمد لقطعة الأرض رقم (٢/١٦٠)

بمساحة ٥ فدان بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر. مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من إستصلاح

زراعى إلى نشاط سكنى بمقابل عيني.

وعلى الطلب المقدم من استشارى المشروع المفوض بالمراجعة عن المخصص له قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٣٣٥٨) بتاريخ

٢٠٢٤/١٢/١٥ المرفق به بعض المستندات اللازمة لاستصدار هذا القرار.

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٦٩٩٦) بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٦ المرفق به لوصات المشروع بعد المراجعة

والاعتماد والإفادة بكامل موقف المشروع.

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٨٧٩١) بتاريخ

٢٠٢٥/٤/٢٩

وعلى الإفادة بسداد استكمال المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم

(٤١٢٢٩٣) بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٥

وعلى التعمدات المقدمة والموقعة من المخصص له قطعة الأرض.

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالمدينة.

وعلى الموافقة الفنيه لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدييه ٦ أكتوبر بعد مراجعته المستندات والرسومات المقدمه من السيد / نصر الدين السيد مصطفى محمد باعتماد تخطيط وتنظيم قطعة الأرض رقم (٦٠/٢) بمساحة ٥ فدان بما يعادل ٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة لإقامة نشاط سكنى مقابل عيني (تنازل عن ٧٥٠٪) بموقع بديل و نشاط خدمى بعلاوة سعريه وتذييمه من الخارج . ووفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ .

- وعلى مذكرة السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٥ والمتضمنة بطلب استصدار القرار الوزاري المعروف.

## القرار

**مادة (١) :** يعتمد تخطيط وتنظيم قطعة الأرض رقم (٦٠/٢) بمساحة ٥ فدان بما يعادل ٢١٠٠٠ م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة للسيد/ نصر الدين السيد مصطفى محمد لإقامة نشاط سكنى مقابل عيني (تنازل عن ٧٥٠٪) بموقع بديل و نشاط خدمى بعلاوة سعريه وتذييمه من الخارج . وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة (٢) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى ارقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق . ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق . ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة (٣) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المنبثقة في هذا الشأن . مع الإلتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإبرام ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط . وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة (٤) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت الغير ممتن اوضاعها بقطعة الأرض قبل البدء في استصدار تراخيص البناء .

**مادة (٥) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بسداد العلاوة المستحقة نظير إضافة نشاط خدمات تجارية بعلاوة سعريه وتذييمه من الخارج وفقاً لما تحدده اللجان المختصة بالهيئة وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على إضافة النشاط كأن لم تكن . ولا يتم استخراج تراخيص البناء لمنطقة الخدمات الا بعد تمام سداد العلاوة .

- مادة (٦) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للإعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ التعاقد على النحو الوارد بالبنء الحادى عشر من عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤
- مادة (٧) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسووح بها من قبل وزارة الدفاع
- مادة (٨) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لاعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ
- مادة (٩) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية
- مادة (١٠) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له قطعة الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى . وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلقى هذا القرار ويتم اتخاذه الإجراءات القانونية المناسبة
- مادة (١١) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة
- مادة (١٢) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات

- مادة (١٣) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته
- مادة (١٤) :** يلتزم المخصص له قطعة الأرض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
- مادة (١٥) :** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره. وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
مهندس / شريف الشربيني



الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى المرقى باعتماد التخطيط التفصيلى لقطعة الأرض رقم (٢/٦٠) (حوض ١) بمدينة ٦ أكتوبر- بمنطقة الحزام الاخضر بمساحة ٥ فدان بما يعادل ٢م٢١٠٠٠ ، و المخصصة للسيد/ نصر الدين السيد مصطفى محمد - لإقامة نشاط سكنى ونشاط خدمى بعلاوه سعريه وتخليد من الخارج بنظام السداد العيني ، وفقا للتعاقد المبرم بتاريخ ٤ / ١٠ / ٢٠٢١

مساحة المشروع :

- اجمالى مساحة المشروع ٢م٢١٠٠٠ اى ما يعادل ٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٩٠٣١,٣١ اى ما يعادل ٢,١٥ فدان وتمثل نسبة ٤٣,٠١ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع ، باجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٢م٢٨٢٤ بما يعادل ٠,٦٧٢ فدان وتمثل نسبة ١٣,٤٥ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ١٢٧٢,٥٨ ما يعادل ٠,٣٠٣ فدان وتمثل نسبة ٦,٠٦ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع باجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٣٢٦ م بما يعادل ٠,٠٧٨ فدان وتمثل نسبة ١,٥٥ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٢م٤٤١٧,١٥ اى ما يعادل ١,٠٥٢ فدان وتمثل نسبة ٢١,٠٣ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م٤٢١٠,٢٣ اى ما يعادل ١,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة ٢٠,٠٥ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م٢٠٦٨,٧٣ اى ما يعادل ٠,٤٩٣ فدان وتمثل نسبة ٩,٨٥ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً: المساحة المخصصة للإسكان:-

- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٩٠٣١,٣١ اى ما يعادل ٢,١٥ فدان وتمثل نسبة ٤٣,٠١ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع ، باجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٢م٢٨٢٤ بما يعادل ٠,٦٧٢ فدان وتمثل نسبة ١٣,٤٥ ٪ من اجمالى مساحة أرض المشروع .
- جدول قطع الاراضى السكنية :-

صورة طبق الأصل



رقم القطع	مساحة القطع (م <sup>٢</sup> )	مساحة الدور الأرضى F.P	النسبة المئوية لقطعة الأرض	النموذج	عدد الوحدات	الإرتفاع	ملاحظات
١	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٢	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٣	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٤	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٥	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٦	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٧	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٨	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
٩	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		
١٠	٢٩٢,٥٠	٩٦,٠٠	٣٢,٨٢١ ٪	فلوات منفصلة	١		

	١	فيلات منفصلة	% ٣٢,٨٢١	٩٦,٠٠	٢٩٢,٥٠	١١
	١	فيلات منفصلة	% ٣٢,٨٢١	٩٦,٠٠	٢٩٢,٥٠	١٢
	١	فيلات منفصلة	% ٢٥,٠٩٣	١٠٤,٠٠	٤١٤,٤٥	١٣
	١	فيلات منفصلة	% ٣٣,٥١٦	١٠٤,٠٠	٣١٠,٣٠	١٤
	١	فيلات منفصلة	% ٣٣,٣٦٠	١٠٤,٠٠	٣١١,٧٥	١٥
	١	فيلات منفصلة	% ٣٣,٣٦٠	١٠٤,٠٠	٣١١,٧٥	١٦
	١	فيلات منفصلة	% ٢٦,٧٧٢	١٠٤,٠٠	٣٨٩,١٩	١٧
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	١٨
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	١٩
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢٠
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢١
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢٢
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢٣
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢٤
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢٥
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٤٧٦	٩٦,٠٠	٣١٥,٠٠	٢٦
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٣٤٠	٩٦,٠٠	٣١٦,٤١	٢٧
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٣٤١	٩٦,٠٠	٣١٦,٤٠	٢٨
	١	فيلات منفصلة	% ٣٠,٣٧٤	٩٦,٠٠	٣١٦,٠٦	٢٩
	٢٩			٢٨٢٤,٠٠	٩٠٣١,٣١	الإجمالي

الإشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٠٣ لسنة ٢٠١٧ :-

- نسبة الأراضي الإسكان لا تزيد عن ٥٠٪ من إجمالي مساحة المشروع.
- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن ١٥٪ من إجمالي مساحة المشروع.
- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان ارضي + أول و بما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة.
- يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بالسطح (٢٥٪ من المسطح المسموح ببنائه بالدور الارضى) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية و طبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ، و به الا لا يأتى ارض مع قروا الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- الا تزيد اطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع ارضي ) عن (٢٥٠ م) مقاسة من محور البلوك و في حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٦م) و تكون المسافة من محور الممر و نهاية البلوك لا تزيد عن ( ١٥٠ م ) و طبقاً لقانون البناء الصادر برقم ( ١١٩ ) لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية .
- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٤ م كحد أدنى.
- الردود : ٤ م امامي - ٣ م جانبي - ٦ م خلفي داخل قطع الأراضي السكنية و في حالة واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥ م فيمكن أن يصبح الردود الجانبي ٢,٥ فقط .
- يسمح بإقامة بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالانشطة المصرح بها .
- يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية و المباني داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار.
- يتم الالتزام بتوفير اماكن انتظار سياراتها يعادل مكان سيارة لكل وحدة سكنية و طبقاً للكود المصري للجراجات .
- يسمح بإقامة غرف امن و بوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩ م ٢ و بارتفاع ارضي فقط و على ان تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع ( ١٥٪ ) .
- الكثافة السكنية ٢٥ شخص / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :-

النسبة البنائية %FP	المساحة بالفدان	إجمالي مسطح الدور الارضى ٢م FP	الاستعمال
١٣,٤٥٪	٦٧٢	٢٨٢٤,٠٠	سكني
١,٥٥٪	٠,٧٨	٣٢٦,٠٠	تجارى
١٥٪	٠,٧٥٠	٣١٥٠	الاجمالي

صورة ضيق الأصل



## الإشتراطات العامة

١. يبلغ أقصى ارتفاع للفيلاات السكنية (أرضى + أول) ويسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة ويسمح بإقامة البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات).
٢. يلتزم السيد/ نصر الدين السيد مصطفى محمد بقيود الإرتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة.
٣. النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد عن ١٥٪ بحد أقصى من مساحة أرض المشروع.
٤. لايجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود.
٥. غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت اعلى سطح البناء مثل ابار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لاتكون فى مجموعها وحده سكنيه بل تكون تابعه فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقللة المصرح بها على ان لا تزيد فى مجموعها عن ٢٥٪ من المسطح المسموح ببنائه بالدور الارضى ووفقا لإشتراطات الهيئة.
٦. يتولى المالك على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقا للرسومات المعتمدة من الهيئة وان يقوم المالك بتشغيل وصيانته المرافق الداخلية بكافة انواعها.
٧. يتولى المالك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الاتارة الداخلية لممرات المشاه وتنفيذ البردورات والارصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والاعمال الصناعية والتكسيات وخلافه.
٨. يتولى المالك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخليه بالطرق الرئيسية.
٩. يتولى المالك السماح لمهندسى الجهاز بمتابعه التنفيذ واجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقا للمواصفات والرسومات المقدمة من الملاك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.
١٠. يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء.
١١. يتولى المالك على نفقتهم الخاصة صيانة الاعمال الموضحة فى الفقرة (٦، ٧، ٨).
١٢. يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منهم و المعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع.

١٣. يتم الإلتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقا للكود المصري للجراجات وتعديلاته.  
 ١٤. يتم الإلتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) لسنة ٢٠١٩.

### طرف ثاني

المفوض عن المالك  
(إمضاء)



Handwritten signature in blue ink.

### طرف أول

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندس / احمد محمد موسى

Handwritten signature in blue ink.

Handwritten signature in blue ink.



رؤية الأمانة العامة للمجلس الأعلى



